

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٦٦٨ لسنة ٢٠٢٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والقوانين
المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له
ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار / وزير العدل رقم ١٦٢٨ لسنة ٢٠٠٤ فيما تضمنه
بالمادة الثانية من إنشاء (فرع توثيق قسم ثان مدينة نصر) - يتبع مكتب الشهر
العقاري والتوثيق بشمال القاهرة ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لقسم ثان
مدينة نصر؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٣/٨/١٠؛

قرد:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم "فرع توثيق القوات الجوية" يتبع مكتب الشهر العقاري
والتوثيق بشمال القاهرة - ويكون مقره (داخل مجمع خدمات الضباط - بقاعدة الماظة
الجوية) - قسم شرطة مدينة نصر ثان ، محافظة القاهرة ، ويقوم بكافة أعمال
التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكاني
أو النوعي فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق مدينة نصر ثان مکانياً أو لفرع
المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

يعلم الفرع أيام (السبت - الأحد - الإثنين) من كل أسبوع .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١٩/٨/٢٠٢٣

صدر في ١٣/٨/٢٠٢٣

وزير العدل

المستشار / عمر مروان